قرار لمجلس المنافسة عدد 146/ق/2025 صادر في 7 ربيع الآخر 1447 (30 سبتمبر 2025) المتعلق بتولي المراقبة المشتركة لشركة «Holding Proteor SAS» من طرف كل من شركة «Eurazeo SE»، عبر صندوق الاستثمار «Fonds Nov Santé Actions Non Cotées Assureurs - Caisse des Dépôts Relance Durable France» وكذا صندوق الاستثمار «Crédit Mutuel Equity SCR».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 7 ربيع الآخر 1447 (30 سبتمبر 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبعد تأكد رئيس فرع مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0122/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 24 من صفر 1447 (18 أغسطس 2025)، المتعلق بتولي كل من شركة «Eurazeo SE»، عبر صندوق الاستثمار «Fonds Nov Santé Actions Non Cotées Assureurs - Caisse des Dépôts Relance Durable France» وصندوق الاستثمار «Crédit Mutuel Equity SCR» المراقبة المشتركة لشركة «Holding Proteor SAS»، عبر اقتناء كل منهما لنسبة 10,64% من رأسمالها ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعياد رقم 0139/2025 بتاريخ فاتح ربيع الأول 1447 (25 أغسطس 2025) والقاضي بتعيين السيدة لبنى مرحتي مقررة في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 4 ربيع الأول 1447 (28 أغسطس 2025) ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 11 من ربيع الأول 1447 (4 سبتمبر 2025) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 25 من ربيع الأول 1447 (18 سبتمبر 2025) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبدالاله قشاشي ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا الخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 7 ربيع الآخر 1447 (30 سبتمبر 2025) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد استثماري مبرم بتاريخ 3 أغسطس 2025، والذي ينص على شروط اقتناء كل من شركة «Eurazeo SE»، عبر صندوق الاستثمار «Fonds Nov Santé Actions Non Cotées Assureurs - Caisse des Dépôts Relance Durable France» وصندوق الاستثمار «Crédit Mutuel Equity SCR» لنسبة 10,64% لكل منهما من رأسمال شركة «Holding Proteor SAS» ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي كل من شركة «Eurazeo SE»، عبر صندوق الاستثمار «Fonds Nov Santé Actions Non Cotées Assureurs - Caisse des Dépôts Relance Durable France» وصندوق الاستثمار «Crédit Mutuel Equity SCR» المراقبة المشتركة لشركة «Holding Proteor SAS»، عبر اقتناء كل منهما لنسبة 10,64% من رأسمالها، كما أن اتفاق المساهمين الذي تم إبرامه بهذا الشأن يخول للأطراف المعنية المراقبة المشتركة للشركة المستهدفة من خلال ضرورة الموافقة على القرارات الاستراتيجية التي تهمها، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية الأولى** : «Eurazeo SE» هي شركة أوروبية مسجلة لدى هيئة تنظيم الاستثمار (RCS) التابعة لمحكمة باريس التجارية تحت رقم 692030992، ويقع مقرها الاجتماعي في 66 rue Pierre Charron, 75008 Paris, France». «Eurazeo» هي شركة استثمارية تهدف إلى تحديد وتسريع وتعزيز إمكانات التحول لدى الشركات التي تستثمر فيها، بمختلف أحجامها. وتتمثل أنشطتها الرئيسية في الاستثمار في الأسهم الخاصة، والديون الخاصة، وإدارة الأصول العقارية والبنية التحتية. وهي تنشط في المغرب عبر مجموعة من الشركات التابعة لها في مجالات خدمات تكنولوجيا المعلومات والمنتجات الاستهلاكية والخدمات السياحية وخدمات التكوين

المهني والنقل وخدمات مراقبة الجودة وإصدار الشهادات وتصنيع وتوزيع المنتجات المنزلية وتصنيع وتوزيع أغذية الحيوانات الأليفة والتسويق الرقمي والاتصالات وخدمات الأمن السيبراني ؛

وتعتزم شركة «Eurazeo SE» إنجاز هذه العملية من خلال صندوق الاستثمار التابع لها «Nov Santé Actions Non Cotées Assureurs - Caisse des Dépôts Relance Durable France»، وهو صندوق استثمار متخصص، خاضع للقانون الفرنسي، يتم تسييره من طرف شركة «EURAZEO GLOBAL INVESTOR (EGI)»، المملوكة من طرف شركة «Eurazeo SE»، وهي شركة مساهمة مبسطة، يقع مقرها الاجتماعي ب 66 rue Pierre Charron, 75008 Paris، ومسجلة بالسجل التجاري لباريس تحت رقم 624 908 414. ويهدف الصندوق إلى تمويل الشركات الصغرى والمتوسطة في قطاع الرعاية الصحية في فرنسا ؛

- **الجهة المقتنية الثانية** : «Crédit Mutuel Equity SCR» هي شركة مساهمة مبسطة، مسجلة في السجل التجاري بباريس تحت رقم 317586220، ويقع مقرها الاجتماعي في 25-27 rue des Pyramides 75001 Paris, France. تجمع «Crédit Mutuel Equity SCR» جميع أنشطة الاستثمار الخاص لـ«Crédit Mutuel Alliance Fédérale»، حيث تواكبها في جميع مراحل تطويرها، من التأسيس وحتى نقل الملكية، وليس لهذه الشركة أي نشاط على المستوى الوطني ؛

- **الجهة المستهدفة** : «Holding Proteor SAS» هي شركة مساهمة مبسطة، يقع مقرها الاجتماعي في (21850) Saint-Apollinaire 6, rue de la Redoute France، وهي مسجلة في السجل التجاري لمدينة Dijon تحت رقم 753 809 383. وتنشط هذه الشركة في المغرب، من خلال الشركة التابعة لها «Proteor Maroc SARL»، في توريد الأطراف الاصطناعية والأجهزة التقويمية والمشدات.

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن هذه العملية تعد جزءا من الأنشطة الاعتيادية للشركتين المقتنيتين كمستثمرين ماليين، حيث أن الجهة المستهدفة تمثل فرصة استثمارية مهمة في قطاع الرعاية الصحية، كما أن هذه الأخيرة ستستفيد من الدعم المستمر من المستثمرين الملتزمين وذوي الخبرة ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فقد تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتوج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 2 المتعلق بملف التبليغ المبسط الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره و تتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق توريد الأطراف الصناعية الطبية وأجهزة تقويم العظام. غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المرجعية، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخلها، فإن السوق المعنية هي ذات بعد وطني غير أنه يمكن أن يظل التحديد الجغرافي للسوق المعنية مفتوحاً دون الحاجة إلى تحديد أدق، خاصة وأن استنتاجات التحليل التنافسي ستظل دون تغيير ؛

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، أسفرت عن كون السوق الوطنية لتوريد الأطراف الصناعية الطبية وأجهزة تقويم العظام لن تتأثر بعملية التركيز الحالية، نظرا لعدم تواجد أي ترابط أفقي بين أنشطة أطراف العملية في السوق المرجعية على المستوى الوطني، بالنظر إلى أن الجهة المقتنية لا تنشط في السوق الوطنية لتوريد الأطراف الصناعية الطبية وأجهزة تقويم العظام، ونظرا أيضا لتواجد عدد مهم من المنافسين في هذه السوق، كما أن رقم المعاملات المنجز من طرف الجهة المستهدفة في هذه السوق يبقى ضئيلا ؛

ومن ثم، فإن عملية التركيز هذه ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات الأفقية في سوق توريد الأطراف الصناعية الطبية وأجهزة تقويم العظام ؛

وحيث إنه استنادا إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية، وهو ما يقلل من إمكانية لجوء الأطراف لبعض الممارسات التي من شأنها عرقلة المنافسة أو الحد منها في السوق المرجعية، وذلك بالنظر من جهة لعدم تواجد ترابط ما بين أنشطة الشركات أطراف عملية التركيز، وكذا تواجد عدد مهم من الموردين الوطنيين والعالميين في هذه السوق من جهة أخرى ؛

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المعنية، بالنظر لضعف الحصص التراكمية للأطراف المعنية على مستوى السوق المعنية، ما يجعل أي نهج لعمليات بيوع متلازمة غير واردة. ومن ثم، فإن إنجاز عملية التركيز هذه ليس من شأنه الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات التكتلية ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0122/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 21 من صفر 1447 (15 أغسطس 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي المراقبة المشتركة لشركة «Holding Proteor SAS» من طرف كل من شركة «Eurazeo SE»، عبر صندوق الاستثمار «Fonds Nov Santé Actions Non Cotées Assureurs - Caisse des Dépôts Relance Durable France»، وكذا صندوق الاستثمار «Crédit Mutuel Equity SCR».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة، خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 7 ربيع الآخر 1447 (30 سبتمبر 2025)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين العيد محسوسي ومنير مهدي.

الإمضاءات :

عبد العزيز الطالبي.

العيد محسوسي. منير مهدي.